

محضر الجمعية العامة غير العادية

لشركة المؤشر للبرمجيات ونشر المعلومات المنعقدة في 10-12-2020

انه فى يوم الخميس الموافق 10/12/2020 وفى تمام الساعة الثالثة عصراً وبناء على الدعوة الموجهة من السيد / محمد على فرج بارزاني رئيس مجلس الإدارة تم عقد الاجتماع الثاني للجمعية العامة غير العادلة للشركة بالعنوان التالى : [ز شارع احمد كامل - تقسيم اللاسلكي - المعادى الجديدة وبحضور المساهمين طبقاً لكشف الحضور المرفق وكذلك السادة أعضاء مجلس الإدارة وهم :-]

رئيس مجلس الادارة
عضو مجلس الادارة
عضو مجلس الادارة

- 1 / المهندس / محمد على فرج باز
- 2 / الأستاذ / بشير محمود حسين
- 3 / الأستاذ / خالد حنفي، حسن

مراقب الحسابات)
مندوب الهيئة العامة لسوق المال
مندوب هيئة الاستثمار

الاستاذ / اسلام سعد عبد الكبير عن مكتب هانى الحسين وشراكه

العدد / لم يحضر

العدد / لـ بحضور

و ذلك للنظر في حدود الاعمال الآتية

او لا : تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة

ثانياً : تعديل المادة (21) من النظام الأساسي للشركة

وقد أفتتح السيد رئيس مجلس الإدارة الاجتماع واقتراح تعين السيد / محمود فوزى عبد الحليم
أمين سر الجلسة و السيد / محمد عبد المنعم احمد والسيد / محمد جمعه فارزا اصوات الجلسة وقد اقرت الجمعية

وبذات هيئة المكتب برأسة السيد / اسلام سيد عبد الكريم عن مكتب(هانى الحسينى وشركاه) مراقب الحسابات بمراجعة اجراءات الدعوة للجمعية وتبين أن الدعوة قد وجهت للسادة المساهمين و الجهات الإدارية فى المواعيد القانونية وطبقاً لما نص عليه القانون و النظام الأساسى للشركة وقد اعلن فارزا الاصوات انه قد بلغت إجمالى الأسهم الحاضرة فى الاجتماع 3576413 سهم (36.3 %) وجميعها بالاصالة . وبناءً على ذلك أعلن السيد مراقب الحسابات صحة الاجتماع و قانونيته

وبدأ العميد / رئيس مجلس الادارة ورئيس الاجتماع ~~يستعرض~~ جدول الاعمال علم، النحو التالي، :-

الفرد

سید احمد رضا

يكون مركز ادارة الشركة الرئيسي وموقع ممارسة النشاط ومحلها القانونى بالعنوان شارع احمد كامل - اللاسلكي - المعادى - القاهرة
ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروع او مكاتب او توكيلات فى اى مكان فى مصر العربية او الخارج فما عدا محافظتى شمال وجنوب سيناء
والقسطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقا على فتح فروع فيها .

العادة (٤) بعد التعديل

يكون المركز الرئيسي ومحلها القانوني في العنوان الآتي: 12/13 شارع احمد كامل - تنسيم اللاسلكي - المعادى - القاهرة ويكون موقع ممارسة النشاط فى جميع انحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد

بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ومراعاة القانون رقم 14

لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ، ولمجلس الادارة أن يقررا إنشاء فروع أو وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها . فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فليلزم موافقة الهيئة مسبقا.

ثانياً : تعديل المادة (21) من النظام الأساسي للشركة

الفَرَار

تمت الموافقة على تعديل المادة (21) من النظام الأساسي للشركة

المادة (21) قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من ثلاثة اعضاء على الاقل ومن خمسة اعضاء على الاكثر تعينهم الجمعية العامة واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عين المؤسسين اول مجلس ادارة من ثلاثة اعضاء وهم

الاسم	الجنسية	الصفة	السن
محمد على فرج باز	مصرى	رئيس مجلس الادارة	31
سارة محمد جمال الدين	مصرى	عضو	26
محمود على فرج باز	مصرى	عضو	28

المادة (21) بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إداره مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل وخمسة أعضاء على الأكثر تعينهم الجمعية العامة العادلة ويتم انتخاب اعضاء مجلس الادارة باستخدام التصويت التراكمي، بما يسمى بالتمثيل النسبي، في مدة متحدة مجلس الادارة كلما أمكن ذلك.

الموافقة بالاجماع على تفويض السادة / محمود فوزى / جمال الدين / احمد و عمر سيد على عامر و محمود البدرى محمود وكريم على محمد عثمان و رافت العريان السيد خليل الدين فى بداع واستلام وتسليم واعتماد وتصديق هذا المحضر امام الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحدودية للهيئة التعليمية للراقة العالمية والتوفيق على عقد التعديل امام الشهر العقارى والتوثيق والتعامل مع مع مصلحة الشهر العقارى والتصرف التجارى والتأشير به لدى السجل التجارى والجهات والهيئات الحكومية وغير حكومية و إتمام اجراءات التأشير بالتصديق

أمين سكر الجلسة فارزا الاصوات مراقب الحسابات رئيس مجلس الادارة

أقر أنا / محمد على فرج باز بصفتي رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب مسئولية قانونية و كاملة عن صحة ما ورد في هذا المذكرة من بيانات وبيانات و اجراءات اتفاقيات وذلك في مواجهة الغير و المساهمين والشركاء بالشركة والهيئة العامة

الحرّة والمناطق الاستثمارية

الادارة مجلس نس

م / محمد علی فرجیان



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

كما يليه الاتماع اجهزة مان تغير
 لعم اسس التصاري العاكمي المدراء
 لجهة الرفاه من اجهزة الاول عالم كان
 وقرر الله عليه العقار سارع ١٢٠١٢

أقرانا / محمد راشد علوى عاصم	بطاقة رقم : ١٢٧٦
بصفتي / مخصوص	بيان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر اجتماع (جعيلت ملهم تيار عاصم) شرى، رئيس مجلس إدارة ورئيس المعلومات المنعقد بتاريخ ٢٨-٢٠٢٣ عدد صفحات المحضر (٩) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليت دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويائني مفوض في تسليم واستلام المحضر، وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٥٠٠) بموجب إيصال رقم (٦٠٠)، والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠٢٣ / ١٢ / ٢٤
توقيع مقدم الطلب	

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساعدة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمنه الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى معنوي المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة، رئيس الادارة

